

326235 – نصرانية تستشكل مسألة الرق في الإسلام وأنه يتعارض مع تكريم الإنسان

السؤال

قرأت كثيراً عن الإسلام وسيرة الرسول عليه الصلاة والسلام، وقد أثار اهتمامي، وإعجابي حقاً، لكن هناك أمر لم أستطع فهمه، وأرجوا أن تشرحوه لي. قرأت عن ملك اليمين، والاستعباد في الفتوحات الإسلامية، فكيف لدين يعتبر أن كافة الناس سواسية أن يحل امتلاك الناس، أليس هذا ظلماً، وحتى إن أسلموا، واتبعوا الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنهم يباعون ويشترون دون أدنى كرامة، أنا لا أفهم أين تكريم الإنسان هنا، أرجوا أن لا يساء فهمي، لكنني حقاً أريد معرفة الحكمة من هذا. وشكراً

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

يسرنا أن نتلقى الأسئلة ممن يبحثون عن الحق ليتبعلوه ، ونبذل قصارى جهدنا في مساعدتهم للوصول إلى الحق ، وإزالة الشبهات التي تحول بينهم وبين رؤية الحق رؤية واضحة .

وقد سبق أن تكلمنا عن "الرق . موقف الإسلام منه" في جواب السؤال رقم:(94840) ، ونحن نحييك عليه ، لما فيه من نقول وأدلة وأقوال هامة ، ولن نكرر في هذا الجواب ما ذكرناه آنفاً ، ولكننا سنذكر هنا ما نرجو أن يكون مع الجواب المحال عليه كافياً لإزالة تلك الشبهة ، وسبباً لمزيد اقتناعك بأن الإسلام هو دين الله حفظه .

فللإجابة على سؤالك نقول :

أولاً:

جميع الديانات أقرت الرق وعملت به

الرق .. ليس من اختراع الإسلام حتى يعاب الإسلام بسببه .

فجميع الديانات والمذاهب السابقة على الإسلام ، قد أقرت الرق ، وعملت به ، ولم تستنكره .

ففي الدول والمالك القديمة كان الرق موجوداً، كاليونان والرومان والفرس والفراعنة والعرب .

وفي اليهودية : لا يحرم سوى استرقاق اليهود لبعضهم البعض ، فالتوراة (العهد القديم) تبيح لليهود استرقاق جميع الأمم .

وفي المسيحية لم يختلف الأمر ، فـ "العهد الجديد" يبيح للرجل أن يبيع ابنته ! وفي رسائل بولس "رسالة إفسس 65" يأمر العبيد أن يطيعوا سادتهم من القلب كما يطيعون المسيح .

ويقول الدكتور جورج بوست في "قاموس الكتاب المقدس" : "إن المسيحية لم تعترض على العبودية من وجهها السياسي ، ولا من وجهها الاقتصادي، ولم تحرض المؤمنين على مناذنة جيلهم في آدابهم من جهة العبودية، حتى ولا المباحثة فيها، ولم تقل شيئاً ضد حقوق أصحاب العبيد، ولا حركت العبيد إلى طلب الاستقلال، ولا بحثت عن مضار العبودية، ولا عن قساوتها ، ولم تأمر بإطلاق العبيد حالاً، وبالإجماع لم تغير النسبة الشرعية بين المولى والعبد بشيء، بل يعكس ذلك فقد أثبتت حقوق كل من الفريقين وواجباته".

فإذا كان الرق عيبا ، إذا .. فلتُعب به اليهودية والنصرانية .

وإذا لم يكن عيباً لليهودية ولا للنصرانية ، فليس عيباً للإسلام لأن الإسلام أعطى العبيد حقوقهم بما لم تفعله سائر الأديان والمذاهب .

ولا يعترض على هذا بأن الدول الغربية قد منعت الرق وأصدرت القوانين بمنعه .

لأن هذه القوانين هي "صناعة بشرية" ولم تنسبها تلك الدول إلى "الدين" ، بل إذا سألنا يهودياً أو نصرانياً ، عارفاً بدينه وبما جاء فيه : هل دينك الذي تؤمن به ، وكتابك الذي تقدسه يقر العبودية أم لا ؟ فلن يجد إلا جواباً واحداً واضح كل الوضوح : نعم ؛ الدين اليهودي والدين النصراني والكتاب المقدس بعهديه : القديم والجديد .. كل ذلك يقر العبودية ولا يحرمها ، ولا أمر شيء من ذلك بتحرير العبيد .

هذه حقيقة واضحة ، يعلمها كل من قرأ كتابه الذي يقدسه .

وفي الوقت الذي نجد فيه "الكتاب المقدس" يأمر باسترقاق جميع الأمم سوى اليهود ، ويبين للرجل أن يبيع ابنته ، لا نجد مثل هذا في الإسلام ، فليس في الإسلام نص واحد يأمر باسترقاق الأمم والشعوب سوى المسلمين ، بل نجد في الإسلام عشرات

النصوص والأحكام التي تأمر بتحرير العبيد وعتقهم .

فهل من الإنفاق بعد ذلك أن يعاب الإسلام بالرق ، ولا تعاب اليهودية ولا النصرانية؟

ثانياً :

واقع الرق وحقوق الرقيق قبل الإسلام وفي المجتمعات الغربية

هؤلاء العبيد - قبل الإسلام - لم يكن لهم أية حقوق عند أسيادهم ، بل كان للسيد الحق المطلق في كل ما يفعله بعده ، فيستعمله في الأعمال الشاقة كما يشاء ، ويقلل عليه طعامه كما يشاء ، وبهينه ويضرره ويسبه ويعذبه كما يشاء .

بل كان الكثير منهم يعاقب عبده بالحرق بالنار ، أو قطع بعض أطرافه أو قتله !

والمجتمعات والأنظمة والديانات في ذلك الوقت - في الغالب - لا تستنكر هذا ، ولا تمنع السيد مما أراد أن يفعله بعده .

ثم إذا انتقلنا إلى العصر الحديث فالحضارة الغربية المادية إنما بناها أحرار أفاريقيا ، الذين كان الغربيون (الأوروبيون والأمريكيون) يسترقونهم ، وكانوا يصيدونهم من بلادهم كما تُصاد الحيوانات !

ونحن بطبيعة الحال لا نرضى بهذا التشبيه ، ولكن هذا هو الواقع الأليم .

ولهم في ذلك أساليب خبيثة ماكرة معلومة .

وينقلونهم إلى بلادهم في ظروف إنسانية بالغة الشدة والعنف ، ولذلك كان يموت أكثرهم أثناء نقلهم ، وكانوا يلقون في البحر ، وعدد هؤلاء بالملايين .

ثم .. بعد بناء الحضارة الغربية على أسلاء هؤلاء ورفاتهم ، جاءوا بتشريعاتهم وقوانينهم التي منعت الرق وحرمته !

وهذه التشريعات لم تكن منحة وتفضلاً على هؤلاء ، وإنما استعاد هؤلاء حريةهم بكفاحهم الذي دام سنوات طويلة ، حتى تحقق لهم هدفهم بدمائهم وتضحياتهم ومطالباتهم .

فالحضارة المادية المعاصرة لم تحرر العبيد ! وإنما استعاد الأحرار حريةهم منها قسرا ، فأرغموا تلك الحكومات على الخضوع لمطالبهم وإعطائهم حقهم المغصوب .

الأحكام التي أمر بها الإسلام في حق الرقيق

أما الإسلام ، فإنه أقام نظامه الخاص بالرقيق ، وقد بناه على عدة محاور :

الأمر بالعدل والإحسان إلى الرقيق

الأول : أمر بالعدل ، بل بالإحسان إلى العبيد .

ورد هذا الأمر في القرآن الكريم ، وفي الكثير من الأحاديث النبوية ، قال الله تعالى : **وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً**
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً النساء/36.

فقرن الله تعالى الأمر بالإحسان إلى العبيد **وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ** بالأمر بعبادته وحده لا شريك له ، وبالإحسان إلى الوالدين ،
مما يدل على منزلة الإحسان إلى العبيد في الإسلام .

فنسأل الذين يعترضون على "الرق في الإسلام" : في أي شريعة من الشرائع ورد مثل هذا الأمر؟ قطعاً؛ لا جواب .

لأن الجميع يعلم أن هذا لم يرد إلا في الإسلام .

وبنينا صلى الله عليه وسلم وهو على فراش الموت ، أوصى أمته بأمرتين : أن يقيموا الصلاة كما أمر الله ، وأن يتقووا الله في العبيد ويسنوا إليهم .

روى أبو داود (5158) عن علی رضي الله عنه قال : "كان آخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم: **الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ، اتَّقُوا اللهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**" وصححه الألباني في " صحيح أبي داود".

فأي اهتمام بشأن العبيد بعد هذا !!

المحور الثاني :

أعطى للرقيق كافة الحقوق الإنسانية وجرّم الاعتداء عليهم

أعطى الإسلام العبيد حقوقهم الإنسانية ، فلا يضرب ، ولا يهان ، ولا يعذب ، ولا يسب ، ولا تقطع أطرافه ، ولا يقتل .

بل جعل الإسلام بعض هذه الاعتداءات على العبيد من كبار الذنوب ، وجعل بعضها الآخر سببا للقصاص من السيد ، وجعل بعضها منها سببا لعتق العبد .

بل حتى أهون الكلمات ، نهى الإسلام السيد أن يخاطب بها عبده .

فقال صلي الله عليه وسلم : **لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي ، أَمَّتِي . وَلَيَقُولُ : فَتَائِي وَفَتَاتِي وَغَلَامِي** رواه البخاري (2552)، ومسلم (6014) .

وذلك لأن قول السيد : "عبيدي" مما يشعر بالكبر والتعالي ، ويصيّب العبد بشيء من الذلة والإهانة ، والإسلام لا يرضى بذلك .

بل في حديث آخر يصف النبي صلي الله عليه وسلم العبيد بأنهم إخوة لأسيادهم ، فيقول صلي الله عليه وسلم : **إِخْوَانُكُمْ ... جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ** رواه البخاري (30)، ومسلم (4403) .

فالسيد في الإسلام ، ينظر إلى العبد على أنه أخوه ، لا على أنه مخلوق لا روح له ، ولا إحساس ، ولا عقل ولا شعور ، كما يصف الكتاب المقدس العبيد بذلك !!

ولذلك كان العبيد في ظل الإسلام يجلسون على موائد الطعام ، ويأكلون مع أسيادهم - وبهذا أمر النبي صلي الله عليه وسلم - وكانوا يلبسون من نفس الثياب التي يلبسها أسيادهم - وبهذا أمر النبي صلي الله عليه وسلم أيضا - ، فكان الرجل يجلس مع عبيده وخدمه ، لا يعرف أيهم السيد وأيهم العبد ؟ ولا أيهم الخادم أو المخدوم ؟

لأن الجميع جلسوا جلسة واحدة ، ولبسوا لبسة واحدة ، والتزم الجميع بآداب الحديث والمجلس !

ففي " صحيح مسلم (3006) : عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: " خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَبْلَ أَنْ يَهْلُكُوا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسَرِ، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ، مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحْفٍ، وَعَلَى أَبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيَّ، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيَّ ...

قال: فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمٌ؛ لَوْ أَنَّكَ أَخْذَتَ بُرْدَةً غُلَامِكَ، وَأَعْطَيْتَهُ مَعَافِرِيَّكَ، وَأَخْذَتَ مَعَافِرِيَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ؟

فمسح رأسه ، وقال: اللهم بارك فيه؛ يا ابن أخي بصير عيني هاتين ، وسمع أذني هاتين ، ووعاه قلبي هذا - وأشار إلى مناطق قلبه - رسول الله صلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يقول: **أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَبْسُوْهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ** ؛ وَكَانَ أَنْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ مَتَاع

الدُّنْيَا أَهُونَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

فتتأمل هذا الحديث الجليل، هذا التابعي يسأل أبا اليسر، وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: لماذا أنت وغلامك - وهو عبده، وخادمه - يلبس كل واحد منكما لباسا من قطعتين مختلفتين: بردة ومعافري، وهما نوعان من الثياب، ولا يقول له : أن يأخذ الأحسن منهما لنفسه، ويدع الثاني لعبده، بل يقول له: كل واحد منكما يأخذ قطعتين، مشتبهتين، فيا بى الصحابي إلا أن يسوى عبده معه، كل منهما له قطعة، وللآخر مثلها!!

المحور الثالث :

تضييق أسباب الرق

حضر الإسلام سبب الرق في سبب واحد فقط ، وهو الجهاد الإسلامي ، والحروب التي تقع بين المسلمين والكافر ، فالأسرى من النساء والأطفال يكونون عبيدا ، وكذلك الرجال البالغون المقاتلون .. عند كثير من العلماء .

أما قبل الإسلام فكانت أسباب الرق متعددة ، فكان الخطف سببا للرق ، والمقامرة سببا آخر ، وكان المدين إذا لم يوف دينه في أجله صار عبدا للدائن ، كما كان الفقر سببا للرق ، فيبيع الرجل أولاده إذا احتاج إلى المال !

فكان تقطع الطرق ، وتقوم العصابات بالإغارة والسلب والنهب والقتل من أجل خطف الأحرار واسترقاقهم وبيعهم ، فجاء الإسلام ومنع ذلك كله ، ولم يبق إلا سببا واحدا فقط .

تضييق الإسلام أسباب الرق إلى سبب واحد فقط ، وفي المقابل .. فتح أبواب الحرية والعتق مشرعةً كما سيأتي .

المحور الرابع :

رغبة الإسلام في تحرير الرقيق وتشريعاته في ذلك

رَغْبَةُ إِلَيْهِ تَحْرِيرُ الْعَبْدِ ، وَشَرْعُ الْأَسْبَابِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي يُحْرِرُ بِهَا الْعَبْدِ ، وَجَعْلُ ذَلِكَ مِنْ خَصَالِ الْكُفَّارِ ، كَفَارَةُ الْقَتْلِ الْخَطَأِ ، وَالظَّهَارِ ، وَالْأَيْمَانِ ... وَغَيْرُ ذَلِكِ .

كما جعل الإسلام تحرير العبيد مصرفا من مصارف الزكاة ، التي هي أحد أعظم أركان الإسلام ، قال الله تعالى : إنما الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِنْ

الله وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ التوره/60 .

(وَفِي الرِّقَابِ) يعني : شراء العبيد من أموال الزكاة وتحريرهم .

المحور الخامس :

أمر الإسلام السيد إذا أراد عبد المكاتبـة (أي : يشتري نفسه من سيدـه ، ويـسدد إـليـه الثمن على أقسـاط ، ثم يـكون حرـاً) أمر الإسلام السيد بـقبول هذه المـكاتبـة ، وـعدـم رـفضـها ، لأنـ الإسلام يـتـطـلـع إـلى تـحرـيرـ العـبـيد .

قال الله تعالى : **وَالَّذِينَ يَتَغَيَّرُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَنْوَهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ** النور/33 .

ولم تكتـف الآية بأـمرـ السيدـ بالـموـافـقةـ إـذا طـلبـ العـبـدـ ، بلـ أـمرـتـ المـسـلمـينـ – وـيـدـخـلـ فـيـهـمـ السـيـدـ – أـنـ يـعـيـنـواـ العـبـدـ عـلـىـ سـدـادـ ماـ عـلـيـهـ ، بـأنـ يـعـطـوهـ بـعـضـ الـأـمـوـالـ ، لـتـكـونـ رـأـسـ مـالـ تـجـارـتـهـ أـوـ يـشـتـريـ بهاـ آـلـاتـ لـصـنـاعـتـهـ حـتـىـ يـعـمـلـ وـيـؤـديـ ماـ عـلـيـهـ مـنـ أـقـسـاطـ وـيـنـالـ حـرـيـتـهـ .

فالـسـيـدـ يـؤـمـرـ بـأـنـ يـكـاتـبـ عـبـدـ إـنـ طـلـبـ العـبـدـ ذـلـكـ ، ثـمـ يـؤـمـرـ أـنـ يـعـطـيـهـ مـاـ لـيـدـأـ بـهـ حـيـاتـهـ الـجـدـيـدـةـ ، وـيـسـقـطـ عـنـهـ بـعـضـ الـأـقـسـاطـ هـكـذـاـ أـمـرـتـ الآـيـةـ **وَأَنْوَهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ** .

المحور السادس :

تقوية العلاقة بين السيد وعبدـه

أقامـ الإسلامـ عـلـاقـةـ قـوـيـةـ مـتـيـنةـ بـيـنـ السـيـدـ وـعـبـدـهـ ، وـهـيـ عـلـاقـةـ "ـالـوـلـاءـ"ـ ، وـهـيـ عـلـاقـةـ تـثـبـتـ التـوارـثـ بـيـنـ السـيـدـ وـعـبـدـهـ ، وـجـعـلـ الإـسـلامـ هـذـهـ الـعـلـاقـةـ كـعـلـاقـةـ النـسـبـ .

عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـى عـنـهـمـاـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : **الـوـلـاءـ لـحـمـةـ كـلـحـمـةـ النـسـبـ** رـوـاهـ الحـاـكـمـ، وـابـنـ حـبـانـ، وـصـحـاحـهـ، وـصـحـحـهـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ "ـإـرـوـاءـ الـغـلـيلـ"ـ (1668).

(ـلـحـمـةـ كـلـحـمـةـ النـسـبـ)ـ أيـ : صـلـةـ بـيـنـ الـمـعـتـقـ وـالـعـتـيقـ كـصـلـةـ النـسـبـ .

وـقـدـ اـخـتـارـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ كـشـيـخـ الإـسـلامـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ رـحـمـهـ اللـهـ أـنـ الـوـلـاءـ يـورـثـ بـهـ مـنـ الـجـهـتـيـنـ ، أـيـ : يـرـثـ السـيـدـ عـبـدـهـ ، وـيـرـثـ

العبدُ سيدٌ . وفق شروط معروفة من نظام الإرث في الإسلام .

ينظر : "الاختيارات" (ص 282) .

فأي عيب في هذا النظام القائم على العدل والإحسان حتى يعاب به الإسلام !

إن هذا النظام هو من محاسن الإسلام ، التي كانت سبباً لدخول هؤلاء العبيد فيه .

وقد كان العبد - في ظل أحكام الإسلام - يشعر بأنه واحد من أفراد الأسرة ، وبينه وبينهم صلة تشبه صلة النسب ، وهو ما كان يجعل الكثير منهم يفضلون الرق في ظل الإسلام على الحرية !

ونضرب لذلك مثالاً واحداً ، خلَّ القرآنُ طرفاً من قصته ، وهو زيد بن حارثة رضي الله عنه ، حيث اختطف في الجاهلية - قبل الإسلام - وبيع وتناقلته الأيدي ، حتى اشتراه أم المؤمنين خديجة رضي الله عنه ، ثم أهداه النبي صلى الله عليه وسلم ، وخلال تلك الفترة كان أبوه وأعمامه وعشيرته يبحثون عنه ، حتى وجده ، فطلبوه من النبي صلى الله عليه وسلم أن يشتروه منه بالثمن الذي يريده ، فكان جواب النبي صلى الله عليه وسلم أنه سيخرره بين أن يبقى مع النبي صلى الله عليه وسلم ، وبين أن يذهب مع أبيه وأعمامه ، فإن اختار الذهاب معهم فسوف يعتقه النبي صلى الله عليه وسلم مجاناً ويتركه يذهب معهم .

ففرح أهله بذلك أيمًا فرح ، ولم يشكُوا أن ابنهم سيختار الحرية قطعاً .

ثم .. كانت المفاجأة ! حيث اختار زيد البقاء رقيقاً مع النبي صلى الله عليه وسلم ، على الحرية والذهاب مع أبيه وعشيرته !

فكافأه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك بأن تبناه ، وأعلن ذلك في مكة ، وصار زيد ينادي بـ "زيد بن محمد" .

وقد كان التبني جائزاً في أول الإسلام ، ثم حرمته الله تعالى بعد ذلك .

وذكر الله تعالى طرفاً من قصة زيد في سورة الأحزاب ، تتلى في محاريب المسلمين إلى يوم القيمة ، ويزكرون اسمه ، وهو الصحابي الوحيد الذي ذكر اسمه صراحةً في القرآن الكريم .

أفبعد هذا كله يأتي مدعاً لزعيم أنه مع حقوق العبيد ضد الإسلام ، وقد اندرج العبيد أنفسهم مع الأسر الإسلامية ، وصاروا كسائر أفرادها !

ثالثاً :

لماذا لم يبطل الإسلام نظام الرق ؟

بقي سؤال آخر : لماذا لم يبطل الإسلام نظام الرق ؟

والجواب : أن وجود الرق هو ضرورة يملها الصراع بين البشر والتدافع الإنساني .

فالحروب ينتج عنها أسرى ، فهؤلاء الأسرى أين يذهب بهم ؟

والتاريخ القديم والحديث يقول : إن حال هؤلاء الأسرى - في الغالب - بين أحد أمرتين : إما القتل، وإما السجن مدى الحياة أو إلى أجل غير معلوم ، في ظروف معيشية صعبة ، لا تليق بالإنسان .

وشواهد التاريخ القديم والمعاصر على هذا كثيرة معلومة .

اقرئي عن معسكرات الأسرى في الحربين العالميتين الأولى والثانية ، ثم معسكرات الأسرى فيما تلا ذلك من حروب بين بلدان العالم ، لا يزال بعضها موجودا ، ويعذب فيه الأسرى حتى هذه اللحظة .

فلم يكن من الحكمة إلغاء الرق ، لأن إلغاءه سيعني قتل الأسرى ، لأن إطلاقهم يخشى منه اجتماعهم مرة أخرى للقتال ، فيستمر نزيف الدماء وويلات الحروب .

فكان من الحكمة إباحة الرق ، دفعا لفساد هؤلاء ، وعقوبة لهم على ما اقترفوه من إثم ، ويكون عقاباً أخف من قتالهم .

ثم .. إن صلح حال هؤلاء وتابوا وعادوا إلى رشدتهم ، فالإسلام يفتح لهم الأبواب لينالوا حريةهم ، بطرق كثيرة ، وقد سبق ذكر بعضها .

فكانت الحكمة كل الحكمة فيما شرعه الإسلام .

ونرجو أن يكون هذا ، مع الجواب المحال عليه ، كافيا لإزالة تلك الشبهة ، وبيان أن نظام الرق في الإسلام هو من محاسن الإسلام ، وليس من معایيّنه ، وليس في الإسلام ما يعاب به ، لأنه تنزيل من حكيم حميد .

وأخيرا .. فإننا ننصح بالمبادرة بالدخول في الإسلام ، وعدم تضييع الوقت والتأجيل ، فإن الإنسان لا يدرى متى يفجئه

. الموت .

نَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَلْهِمَكَ رُشْدَكَ ، وَأَنْ يَهْدِيَكَ سَوَاءَ السَّبِيلَ .